الأمم المتحدة

E/CN.6/2013/NGO/198

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
10 December 2012
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في المجالات الحاسمة الاهتمام واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من مؤسسة ابتسم، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

210113 210113 12-64141 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بيان

مكافحة قتل الأجنة الأنثوية

لعل قتل الأجنة الأنثوية من أكثر أشكال العنف والجرائم المرتكبة ضد المرأة فظاعة ومدعاة للأسى. وتواجه النساء في جميع أرجاء العالم من التحديات والمعاملة التمييزية ما يصعب التغلب عليه، ولكنها لا تتمتع حتى بفرصة عادلة أو، في هذه الحالة، غير عادلة لمكافحة قتل الأجنة الأنثوية والنجاة منه. وهذا ما يجعل من هذه الممارسة شكلاً من العنف يتفوق على كافة أشكاله الأخرى.

لطالما كانت الهند بلد التناقضات، ومهد تقاليد فريدة كثيرة؛ وهي كذلك مرتع لأفظع الممارسات التي يؤيدها الناس ويعززونها باسم التقاليد والممارسات الثقافية القديمة. ومن أبرز هذه الممارسات قتل المولودات، ومع حلول التكنولوجيات الجديدة، قتل الأجنة الأنثوية.

ومع أن الإحصاءات تبين أن النسبة الإجمالية بين الجنسين في الهند تحسنت وزادت من ٩٣٢,٩١ أنثى لكل ٠٠٠ ١ ذكر عام ٢٠٠١ وبلغت ٩٤٠,٢٧ عام ٢٠١١، فالجانب الذي يثير بالغ القلق من هذه الإحصاءات أن ٩١٤,٢٣ فتاة تولد لكل ٠٠٠ ١ ولد في الفئة العمرية التي تتراوح بين صفر و ٦ أعوام، بالمقارنة مع ٩٢٧,٣١ فتاة لكل ٠٠٠ ١ ولد في تعداد عام ٢٠٠١. وهذه هي أسوأ نسبة لجنس المواليد يسجلها البلد منذ نيل الاستقلال وقد اهتزت لها ''الهند الناهضة والساطعة'' كما تعرف.

والتفسير الواضح لهذا الواقع الخطير وجود ''تفضيل للأبناء الذكور'' وما يترتب عليه من نتائج مروِّعة، وهي قتل الأجنة الأنثوية وقتل المولودات.

والهند بلد تهيمن عليه السلطة الأبوية تقليدياً – وهي بنية اجتماعية وأيديولوجية تعتبر أن الرجال (وهم أولياء الأمر) متفوقون على النساء. ويعتبر المجتمع الأبوي ''منظومة من الهياكل والممارسات الاجتماعية التي يسيطر فيها الرجل على المرأة ويمارس عليها القمع والاستغلال''. ويقوم هذا المجتمع على منظومة من علاقات القوى التي تتسم بالتراتبية وعدم المساواة، ويتحكم فيها الرجل بنشاط المرأة الإنتاجي وبإنجابها وحياتها الجنسية. وعلى هذا النحو، يمارس الرجل في النظام الأبوي السلطة والهيمنة، مما يعني أن مسؤولية الرعاية والإعالة تقع عليه، وهو مصدر اسم العائلة والوصي عليها، وولي أمرها، فيما المرأة مجرد عبء ثقيل ومسؤولية غير مرغوب فيها.

ملك للآخرين ومسؤولية – ينظر إلى الذكر على أنه معيل الأسرة المعيشية والوصي عليها، فيما تعتبر الطفلة ملك زوجها وأسرته. ولذلك، تعتبر رعاية الطفلة استثماراً غير مربح نظراً إلى أنه لن يعود على أسرتها بأي عائد.

العبء المتمثل في صون الحياة الجنسية للمرأة – إن صون الحياة الجنسية للمرأة وحمايتها مسؤولية جسيمة يضطلع بها الوصي على الأسرة. وترتبط مفاهيم الطهارة والدناسة، والشرف والعار، ارتباطاً وثيقاً بالحياة الجنسية للمرأة. ولا تكون المرأة شريفة وتشرِّف أسرتها إلا إذا ظلت ''طاهرة'' و ''عفيفة'' حتى يوم زواجها؛ كما أن فقدان الطهارة، سواء حصل ذلك برضا المرأة أم رغماً عنها، يعني فقدان شرف الأسرة. وبما أن المرأة في الهند لا تتحكم بحياتها الجنسية، تصبح حماية هذه الحياة الجنسية أو التفريط فيها من صلاحيات الرجل. ولذلك، تفضل الأسر عدم إنجاب بنت على الإطلاق عوضاً عن تحمل مسؤولية صون شرفها.

المهر – لعل المهر، وهو مبلغ تدفعه أسرة العروس نقداً أو عينياً لأسرة العريس لدى تقديم العروس كهدية (وهي عادة تعرف باسم Kanyadaan) في الزواج في الهند، من أهم أسباب عدم رغبة الوالدين بإنجاب بنات.

وتتضافر كل هذه العوامل لتدفع بالأسر إلى عدم الرغبة بإنجاب بنات، مما يؤدي إلى ممارسة قتل الأجنة الأنثوية وقتل المولودات. ولقد أصبح الإجهاض ممارسة مشروعة في الهند عام ١٩٧١ بموجب قانون الإنهاء الطبي للحمل، وذلك لتعزيز القيم الإنسانية: فيجوز إجهاض الحمل إذا كان قد حصل نتيجة اعتداء جنسي أو فشل وسيلة منع حمل، وإذا كان المولود سيتعرض لإعاقة شديدة، أو إذا كانت الأم غير قادرة على الحمل بطفل يتمتع بالصحة. وقد استحدث بزل السائل الأمنيوني عام ١٩٧٥ للكشف عن تشوهات الأجنة، إنما سرعان ما بدأ استخدامه لتحديد جنس المولود. ولاقى التصوير التفرُّسي بالموجات فوق الصوتية، نظراً لكونه تقنية غير جراحية، إقبالاً سريعاً من الأغنياء والفقراء على حدٍّ سواء. وتستخدم كلتا التقنيتين حالياً لتحديد جنس الجنين، بهدف الإجهاض إذا ما تبين أنه أنثى.

وأدى تحديد جنس الجنين بواسطة التصوير التفرُّسي بالموجات فوق الصوتية، وبزل السائل الأمنيوني، والإخصاب الأنبوبي، إلى تفاقم هذه الحالة، مع أنه لا يوجد مبدأ قانوني أو معنوي أو أخلاقي يؤيد هذه الإجراءات لتحديد نوع الجنس.

ومن عواقب قتل الأجنة الأنثوية ما يلي:

اختلال النسبة بين الجنسين. كما ذكر آنفاً، انخفضت النسبة بين الجنسين بين الأطفال إلى أدنى مستوياتها على الإطلاق وبلغت ٩١٤,٢٣ بنتاً لكل ١ ٠٠٠ ولد في تعداد عام ٢٠١١. ويدعو هذا الاختلال للقلق ويعبر عن تدهور عام في نوعية الحياة وحقوق الإنسان في البلد.

الاتجار بالإناث/بالنساء – أسفر الاختلال في نسبة الذكور إلى الإناث عن قلة عدد النساء بشكل يدعو للقلق، وأصبح يتسبب حالياً بآفات أخرى، مثل الاتجار غير المشروع بالنساء والأطفال، وشراء ''العرائس'' وبيعهن، وما إلى ذلك.

الارتفاع الحاد في عدد الجرائم الجنسية – سجَّلت الجرائم الجنسية ضد النساء، لا سيما في المناطق الحضرية، زيادة هائلة باعتبارها من النتائج المترتبة على اختلال التوازن بين الجنسين.

وقد أدركت وزارة الصحة ورفاه الأسرة الطابع الخطير والمشين لهذه الممارسة وما يترتب عليها من عواقب وخيمة، فاعتمدت استراتيجية متعددة الجوانب لمراقبة قتل الأجنة الأنثوية، تشمل اتخاذ تدابير تشريعية وتوليد الوعي وبرامج تهدف إلى تمكين المرأة على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي. ومن الخطوات التي اتخذتها الحكومة لمنع قتل الأجنة الأنثوية بموجب قانون تقنيات التشخيص ما قبل الحمل وقبل الوضع (حظر اختيار الجنس)، الصادر عام ١٩٩٤:

- إعادة تشكيل الهيئات النظامية بموجب هذا القانون وعقد اجتماعات دورية لمجلس الإشراف المركزي، ومجلس الإشراف على مستوى الولايات، واللجان الاستشارية لرصد التنفيذ الفعلي للقانون
- تعديل المادة ١١ (٢) من مواد قانون تقنيات التشخيص ما قبل الحمل وقبل الوضع (حظر اختيار الجنس) لعام ١٩٩٤ في عام ١٩٩٦ لكي تنص على مصادرة الآلات غير المسجلة، وإنزال المزيد من العقوبات بالمنظمات التي لا تسجل نفسها بموجب هذا القانون
- إنشاء خلايا مخصصة على مستوى الولايات والمناطق لتعزيز القدرات الداخلية على إقامة الحجج المقنعة لإدانة الأطراف التي تنتهك هذا القانون

- إجراء عمليات تفتيش ميدانية مفاجئة لعيادات التصوير التفرُّسي بالموجات فوق الصوتية من جانب اللجنة الوطنية للتفتيش والرصد في الولايات لمنع حدوث انتهاكات بموجب هذا القانون
- زيادة تمكين اللجنة الوطنية للتفتيش والرصد للإشراف على ما تتخذه السلطات المختصة من إجراءات متابعة بحق المنظمات التي يثبت ارتكابها لانتهاكات بموجب هذا القانون أثناء إجراء عمليات التفتيش
- تنظيم برامج توعية وتدريب للقائمين على إنفاذ القوانين والممارسين في المجال الطبي، وأعضاء السلطة القضائية وغيرهم، وذلك من أجل التنفيذ الفعلي لهذا القانون
- الاضطلاع أيضاً بأنشطة إعلام وتعليم واتصال شاملة، بما في ذلك تنظيم حملة توعية في وسائط الإعلام من خلال وسائط الإعلام المطبوعة والإلكترونية، وتعبئة المجتمع المحلي عن طريق المنظمات غير الحكومية

وإلى جانب الخطوات المذكورة أعلاه، يتعين اتخاذ التدابير التالية على الفور لمنع هذه الممارسة الآثمة:

- كفالة تطبيق التشريعات السارية تطبيقاً تاماً
- الدعوة إلى اتباع نهج علمي وعقلاني وإنساني الترعة
- تمكين المرأة وتعزيز حقوقها عن طريق الحملات المناهضة لممارسات من قبيل المهر
- ترسيخ قواعد سلوك أخلاقية قوية لدى الأخصائيين في المجال الطبي، بدءاً من تدريبهم كطلاب في المرحلة الجامعية الأولى
- توفير أساليب مبسطة لتسجيل الشكاوى، تكون متاحة لأفقر النساء وأكثرهن ضعفاً
- نشر مقالات على نطاق واسع عن حجم هذه الممارسة ومدى خطورتها في وسائط الإعلام
- تثقيف الجمهور بشأن هذه المسألة، واضطلاع المنظمات غير الحكومية بدور رئيسي في هذا المجال
- تقييم المؤشرات المتعلقة بوضع المرأة في المجتمع بصورة منتظمة، من قبيل النسبة بين الجنسين ووفيات الإناث، ومحو الأمية، والمشاركة في الحياة الاقتصادية

وتتعامل مؤسسة ابتسم مع التوازن بين الجنسين باعتباره موضوعاً متكاملاً وشاملاً لعدة قطاعات في جميع الأنشطة البرنامجية. ومن خلال أحد برامجها التي تتمحور حول المرأة المعنون ''Swabhiman'' (احترام الذات)، تهدف المؤسسة إلى تحقيق احترام الذات على الصعيدين الفردي والجماعي والقوة الداخلية للنساء والمراهقات المهمشات اجتماعياً عن طريق ممارسات مجتمعية مبتكرة وتسعى إلى أن يصبحن جزءاً من المجتمع ككل. ويعزز هذا البرنامج قدرات النساء والطفلات اللواتي ينتمين إلى الطبقات الاجتماعية الاقتصادية الدنيا من خلال تمكينهن للعيش بكرامة.

وتدعو المؤسسة، في إطار المساعي التي تبذلها لكفالة المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز والعنف ضد المرأة، إلى مواصلة مكافحة هذه الممارسة المروِّعة والآثمة، واتخاذ كافة التدابير الممكنة لوضع حد لها.